المحاضرة الخامسة: دور المواطنة في التصدي للرشوة

تمهيد: تعد الرشوة من الظواهر الاجتماعية الخطيرة، وهي ظاهرة مرضية، وهناك من يراها ضرورة اقتصادية، وهي رذيلة أخلاقية حرمها الإسلام، وهي وليدة تدخل الدولة في تنظيم كيفية ممارسة الحقوق والحريات العامة، والرخص والامتيازات المشروعة واستعمالها، وحل المنازعات التي تقع بسببها، والتي أسندت إلى أشخاص طبيعيين هم الموظفون المعرفون بالمادة الثانية من القانون01/06 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، وهم كل شخص يشغل منصبا تشريعيا أو تنفيذيا أو قضائيا أو إداريا، وكل شخص معرّف بأنه موظف عمومي كلف بتيسير هيئات أو مرافق عامة.

1.**تعريف الرشوة:** لها عدة أوجه فمن الناحية **الاجتماعية** ظاهرة مرضية مستهجنة ومنبوذة عند الأغلبية، وشطارة عند الأقلية، يتذرع الفاعلون لها بشدة حاجتهم إلى الكسب أو الحفاظ عليه بسبب ضعف مركزهم القانوني في مواجهة السلطة.

ومن الناحية **الاقتصادية** ضرورة لشدة الحاجة وانعدام الوسيلة المشروعة لإشباع الحاجيات.

وأخلاقيا: رذيلة لمخالفتها النواميس الأخلاقية وإنها أكل لأموال الناس بالباطل.

أما من الناحية **القانونية** فبموجب المواد من 126 إلى 134 من قانون العقوبات والتي تم التعديل فيها بموجب المواد من 25 إلى 38 من القانون 01/06 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، فالمشرع اعتبر هذه الأعمال جرائم لها ركنها المادي والمعنوي.

2.أسباب انتشار الرشوة:

-ضعف الوازع الديني لدى الراشي والمرتشي، يقول الله تعالى:(ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها إلى الحكّام لتأكلوا أموال الناس بالإثم وأنتم تعلمون).

وقال الرسول صلى الله عليه وسلم:" لعن الله الراشي والمرتشي والواشي بينهما".

-انخفاض مستوى المعيشة.

-الجشع والانانية وضعف الشعور الاجتماعي (عدم الشعور بالانتماء وللمجتمع وهو يقبل على هذا العمل ولا يفكر في مصير إخوته الذين يعيشون معه ويتعاملون معه)، يقول الرسول صلى الله عليه وسلم" ترى المؤمنين في تراحمهم وتوادهم وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكى عضو تداعى له سائر جسده بالسهر والحمى".

3.دور المجتمع المدني (المواطن في التصدي للرشوة):

استجابة لأحكام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد نصت المادة 15 من القانون المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته على ما يلي:" يجب تشجيع مشاركة المجتمع في الوقاية من الفساد ومكافحته".

والمجتمع المدني هو مجموع المنظمات والجمعيات والروابط الشعبية التي ينضم المواطن باختياره وينشط من خلالها لتحقيق أغراض اقتصادية وسياسية وثقافية وفئوية أو عامة.

ويشير كذلك إلى مجموعة عريضة من المنظمات والهيئات كالجمعيات والنقابات بمختلف أنواعها، والمؤسسات الإعلامية وكذا الاحزاب السياسية.

ومن الأساليب التي يتخذها المجتمع المدني(المواطن)للتصدي لظاهرة الرشوة ما يلي:

-**الشفافية والمساهمة**: تعزيز قيم النزاهة والشفافية في عملها والمشاركة في صياغة السياسات العامة وحماية الحقوق لتعزيز المشاركة في الشؤون العامة، وتقوية حكم القانون(الضغط على البرلمان في سنّ القوانين والتشريعات التي تتماشى مع حاجيات المجتمع ورفض ما يتنافى معها).

-**التحسيس والتوعية**: تنظيم أيام دراسية وملتقيات وندوات وإعداد برامج تعليمية وتربوية وتحسيسية حول خطورة الظاهرة بمشارة الجمعيات.

-**الحصول على المعلومة**: من أجل غضفاء الشفافية في تسيير العامة ينبغي على هيئات المجتمع وكذا وسائل الاعلام البحث على المعلومة المتعلقة بالفساد(المحسوبية-الرشوة-..) ونشرها وتعميمها وتمكينها من ذلك، مع مراعاة احترام الخصوصية في نشر المعلومة.

-**الرصد**: مراقبة كيفية صرف المال العام وإبرام الصفقات ومراقبة الأحزاب السياسية وتمويل الحملات الانتخابية.

4.**المناقشة**: طرح الأسئلة والاستفسارات.